

(المجلس)6 | شرح كتاب المحرر في الحديث لابن عبد

الهادي | الشيخ عبدالمحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الشيخ الحافظ ابن عبد الهادي رحمه الله في كتابه المحرر - [00:00:01](#)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال توضع الوضوء على النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم توضع مرتين مرتين رواهما البخاري - [00:00:17](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فانه تقدم في الاحاديث الصحيحة ذكر اه وضوء اه الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:00:34](#)

وانه حصل يعني في ثلاث مرات في كل من المضمضة والاستنشاق وغسل وجهه وغسل اليدين وغسل الرجلين الكعبيين واما مسح الرأس فانه جاء مرة واحدة ولم يتكرر والرسول عليه الصلاة والسلام - [00:00:52](#)

جاء عنه فعل الاكمل الذي هو ثلاث مرات الذي هو نهاية شيء في الاسباغ والذي مر انه لا يجوز الزيادة عليه وكان عليه الصلاة والسلام يأتي بوضوءه على هذه الهيئة الكاملة في الاسباغ - [00:01:18](#)

لكنه جاء عنه صلى الله عليه وسلم ما يدل على انه تواضع مرة مرة ومرتين مرتين في جميع اعضاء الوضوء من اولها الى اخرها ما عدا ما عدا الرأس فانه لا يتكرر - [00:01:38](#)

آآ جاء عنه صلى الله عليه وسلم يعني آآ جاء عنه ذلك ولكنه فعل هذا الفعل الذي هو اقل من ثلاث ليبين الجواز وانها ثلاث يعني ليست بلازمة ولكنها نهاية الاسباغ واخر شيء في الاسباغ الذي هو الغالب على فعله صلى الله عليه وسلم - [00:01:58](#)

ولكنه فعل ما دون ذلك بكونه مرة مرة ومرتين مرتين وبعض الاعضاء على مرة وبعضها على مرتين وبعضها على ثلاث يعني هذا جاء عنه صلى الله عليه وسلم ببيان الجواز - [00:02:22](#)

وان ذلك سائغ وجائز وذكر هنا هذا هذين الحديثين عن علي رضي الله عنه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه توضع مرة مرة يعني جميع اعضاء الوضوء غسلها مرة واحدة - [00:02:37](#)

وحديث عبد الله بن زيد الذي فيه انه توضع مرتين مرتين وقد سبق ان مر في حديث عبد الله بن زيد الذي في الاحاديث الماضية ان انه ذكر ان غسل الوجه ثلاث مرات - [00:02:52](#)

وغسل لليدين المرفقين مرتين مرتين وغسل الرجلين الكعبيين ثلاث مرات وعلى هذا فان السنة ثبتت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يأتي بالانسان الاسباغ عن وجه التمام والكمال ثلاث مرات فلا - [00:03:11](#)

عليها وله ان يأتي بجميع اعضاء الوضوء مرة مرة وله ان يأتي باعضاء الوضوء جميعها مرتين مرتين وله ان يفاوت بينها في ان يكون بعضها مرة وبعضها مرتين وبعضها ثلاث - [00:03:27](#)

فاذا الامر في ذلك واسع والنبي صلى الله عليه وسلم فعل ما دون الاكمل ببيان الجواز وان ذلك سائغ. نعم وعن عامر بن شقيق بن جمرة عن ابي وائل عن عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يخلل - [00:03:43](#)

ولحيته رواه ابن ماجة والترمذي وصححه وابن خزيمة وابن حبان وقال البخاري هو اصح شيء في الباب وعامر ابن معين وقال

النسائي ليس به بأس وقال ابو حاتم لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحليل اللحية - [00:04:03](#)

وقال وقال ابو حاتم لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحليل اللحية حديث ثم ذكر تحليل اللحية هذا الحديث في تحليل

اللحية وتحميل اللحية هو ان انه يدخل يعني اصابعه المبلولة - [00:04:23](#)

يعني في لحيته او بينها شعره يعني حتى يصل الشعر الى داخلها وحتى يصل الى اصول الى اصول الشعر حتى يصل الماء الى طول

الشعر وهذا من باب الاستحباب وليس من قبيل الوجوب - [00:04:43](#)

اللازم هو يعني غسل الوجه مرة واحدة ويدخل في ذلك اللحية الذي التي هي يعني بارزة واما تحليلها فهذا مستحب وليس بواجب تحمل مستحب وليس بواجب والوجه يبدأ غسله وغسله فرض المفروض الوضوء وهو مناب الشعر الى ما استغسل من اللحية.

الذي هو يعني - [00:04:58](#)

الذي هو بارز يعني بارز كبروز الوجه هذا هو الذي يوصل واما يعني داخلها الذي هو تقليد فان هذا فان هذا مستحب والحديث يعني

تكلم فيه بعض اهل العلم وصححه بعض العلم يعني صححه جماعة منهم - [00:05:27](#)

فإذا الحديث ثابت وشيخنا الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله قال ان هذه الاحاديث احاديث تخلو اللحية يشد بعضها بعض نعم وعن

سنان ابن ربيعة عن شهر ابن حوشب عن ابي امامة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاذان من - [00:05:50](#)

وكان يمسح رأسه مرة ويمسح الماءقين. رواه ابن ماجة وسنان روى له البخاري حديثا مقرونا بغيره قال النسائي ليس بالقوي وشهر

وثقه احمد وابن معين وغيرهما وتكلم فيه غير واحد من الائمة - [00:06:12](#)

قاله مسلم مقرونا بغيره والصواب ان قوله الاذان من الرأس موقوف على ابي امامة كذلك رواه ابو داود وقاله الدارقطني والله اعلم

ثم ذكر هذا الحديث الذي يعني الحديث الذي هو - [00:06:32](#)

قوله صلى الله عليه وسلم الاذان من الرأس الاذان من الراسيان انهما يمسحان يعني المقصود بقوله الاذان رأسه انهم يمسحان فلا

يوصلان. لان الرأس حكمها المسح وليس الغسل والوجه هو الذي حكمه الوجه وليس والغسل حكمه الغسل وليس - [00:06:51](#)

وليس المسح فاذا قولها الاذان من الرأس يعني فيمسحان ولا يغسلان هذا هو المقصود بكونه من الرأس او التعبير بقوله انها من

الرأس يعني ان فرضهما المسح وليس فرضهما فرضهما الغسل - [00:07:13](#)

وقد مر في بعض الاحاديث انه مسح برأسه وانه كذلك مسح باذنيه فجعل اصبعه سباحة يعني في داخل الاذن وادار الابهام على

الابهام على على ظاهرها وهذا الحديث اورده عند ابن ماجة وفيه زيادة يعني ومسح رأسه ومسح المعاقين - [00:07:29](#)

ولكن الاذان الراسجة من طرق متعددة غير هذا الحديث فهو صحيح وثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن هذه الرواية

التي اوردها وعزاها الى ابن ماجة فيها اثنان - [00:07:57](#)

هو شهر ابن حوشب وفيهما كلام لكن يعني اه هما شاهدان يعني هو شاهد الاحاديث الاخرى التي هي صحيحة في اذننا من الرأس.

لكن فيما يتعلق بالمعاقين جاء في هذا الحديث - [00:08:12](#)

والماء هو طرف العين من جهة من جهة الانف ومن المعلوم ان الوجه كله ومنه العين وكل ما يتعلق بالعين هو حكمه الغسل وليس

حكمه المسح وليس حكمه المسح فعلى هذا فان ما يتعلق بالمعقيم فانه لا يعتبر ثابتا لانه انما جاء من طريق هذين الرجلين -

[00:08:29](#)

الذين فيه الذين فيهما كلام وهما سنان بن ربيعة وشهر بن حوشب. واما ما يتعلق من الرأس فانه شاهد وللاحاديث الاخرى التي جاءت

عن طريق عن جماعة من الصحابة غير ابي امامة وفيه آ - [00:08:56](#)

وفيها ثبوت ان الاذنين في الرأس يعني فيمسحان ولا يغسلان وقد جاء في بعض الاحاديث بعض الاحاديث ما يدل او ما يشعر بان

الاذنين تابعة للوجه وذلك في الحديث يقول سجد وجهي لله الذي خلقه وشق سمعه وبصره. لان البصر لا شكوى من الوجه. ولكن

السمع هو - [00:09:16](#)

ليس من عدوانها من الرأس لكنه يضيف الى الوجه يعني لقربه لقربه منه والا فانها ما جاء في الحديث الصحيح الذين من رأس وانهما

يمسحان يعني هذا هو الاصل. فالاذنان حكمه المسح وليس حكمهما الغسل - 00:09:42

نعم وروى شعبة عن حبيب بن زيد عن عباد ابن تميم عن عبدالله بن زيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتي بثلاثي مد فتوضاً فجعل يدلك ذراعيه. رواه احمد وابو يعلى وابن خزيمة في صحيحه. واللفظ له وابن حبان - 00:10:01
وحبيب وثقه النسائي وغيره. وقال ابو حاتم هو صالح ثم ذكر هذا الحديث في مقدار يعني ما يتوضأ به او الماء الذي يتوضأ به وقال ان الرسول اوتي بثلاثي مد - 00:10:23

والمد هو ربع الصاع لان الساعة اربعة امداد وهذا اقل ما ورد في الحديث من انه يتوضأ به اي الذي هو ثلثا المد وقد جاء في الصحيحين آ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع - 00:10:39
كان يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع لكن هذا الحديث جاء ما يدل على انه يمكن ان يكون باقل من آ المد وهما الثلثان وذلك بشرط ان يستوعب اعضاء الوضوء لمرة واحدة. بشرط ان يستوعب اعضاء الوضوء - 00:10:58
لمرة واحدة قال فقال يدرك ذراعيه يعني ان الماء قليل وهو يريد ان يعني يستوعب يعني اعضاء الوضوء بالدلك نعم وعن نعيم المجر قال رأيت ابا هريرة رضي الله عنه يتوضأ فغسل وجهه فاسبغ الوضوء - 00:11:19
ثم غسل يده اليمنى حتى اشرع في العضد. ثم غسل يده اليسرى حتى اشرع في العضد. ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى حتى اشرع في الساق ثم غسل رجله اليسرى حتى اشرع في الساق ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ - 00:11:42
وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتم الغر المحجلون يوم القيامة من اسباغ الوضوء. فمن استطاع منكم فليطل غرته وتحجيلة. رواه مسلم ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة الذي فيه بيان - 00:12:02

اعضاء الوضوء وغسلها وانه عند غسل الرجلين غسل اليدين يشرع بمعنى انه يدخل في العضل بحيث تكون المرفقان مغسولتان داخلتان في المغيا الغاية التي هي مرفقان داخله في المغيا ليست خارجة عن المغيا. يعني فاشرع في العضد يعني دخل في العضد فتحقق بذلك - 00:12:21

ان المرفق قد غسلت وكذلك مثله الكعبين لانه اشرع في السابق تحقق ان ان الكعبين قد دخلا هذا الحديث هو الذي فيه بيان كيفية الوضوء كماله ويعني لان الحديث الذي سبقه - 00:12:46
ومرة ثلاث مرات هذه من حيث العدد واما هذا نهايته في في مقدار المكان الذي يغسل. وذلك انه لا يتجاوز فيه يعني المرفقان الكعبان الا في كونه يدخل في في العضد - 00:13:09

يشرع في العضد وفي الساق يعني معناها ان حتى التحقق من ان المرفقين داخلين من المرفقين داخلان وان الكعبين داخلان فهذا هو الذي يبين اقصى شيء جاء عن رسول الله او ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في يعني - 00:13:32
بيان نهاية الغسل او نهاية ما يغسل كما ان الاحاديث التي مرت انه يعني اه اه توضأ ثلاثا ثلاثا ان هذا اعلى شيء يعني من ناحية العدد حديث ابو ابي هريرة هذا يعني فيه بيان آ كيفية الوضوء الكامل يعني من من ناحية وصوله الى الى الاعضاء وانه - 00:13:54
لا يتجاوز يعني محل المفروض الا فيما يتحقق به دخول الذراعين دخول المرفقين ودخول قول ودخول ودخول الساقين. ثم قال عليه السلام ان ان قال ايش؟ في اخره - 00:14:21

انتم؟ انتم الغر المحجلون يوم القيامة؟ انتم الغر المحجلون يوم القيامة يعني من اثر الوضوء يعني معناها انهم يعني علامتهم انهم تأتي يعني هذه الاماكن التي كانت يصيبها الماء في الوضوء يعني نور - 00:14:41
لأ هذه العلامة الذي كان يعرف بها صلى الله عليه وسلم مع اصحابه وامته يعني يوم القيامة بانهم يأتون غرا محجلين من اثر يعني بسبب يعني بسبب الوضوء يكون ذلك اشراقا وبياضا - 00:14:58

يعني يكون على على وجوههم وعلى ايديهم وعلى ارجلهم فهو غر فيما يتعلق بالوجوه ومحجلون بما يتعلق بالايدي والرجلين. هذا الحديث وعن نعيم المدمر قال رأيت ابا هريرة رضي الله عنه يتوضأ فغسل وجهه فاسبغ الوضوء ثم غسل يده اليمنى حتى -

00:15:16

في العضد ثم غسل يده اليسرى حتى اشرع في العضد ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى حتى اشرع في الساق ثم غسل رجله اليسرى حتى اشرع في الساق ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتم الغر المحجلون يوم القيامة من اسباغ الوضوء. فمن استطاع منكم فليطيل غرته وتحجيلة. رواه مسلم هذا الحديث يعني هو الذي ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيان كيفية غسله وكماها - [00:16:04](#)

ويعني ا قوله فمن استطاع منكم ان يطيل غرته هذا مدرج من كلام ابي هريرة وليس من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم ولهذا جاء في الاحاديث التي بعد هذا انه تجاوز ذلك الى الى قريب من الابط - [00:16:22](#)

والمناكب وهذا من اجتهاده رضي الله عنه وان هذا يعني آآ منه يعني آآ يعني آآ مبالغة في اه في الاستيعاب وانه يتجاوز ولكن الذي ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي لا يجوز تجاوزه فلا يوصل الى الى الابط - [00:16:39](#)

لا يوصل الى يعني آآ دون ذلك وانما يقتصر على الاشرع العضد وعد الشراعي في الساق هذا هو الذي ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وما جاء عن ابي هريرة من زيادة اخرى فانه - [00:17:03](#)

آآ باجتهاد منه وقوله فمن استطاع ان يفاطر غرته فليفعل وقد فعل هو رضي الله عنه يعني هذا المجاوزة التي وصل فيها الى الى اكثر من الاشرع كما سيأتي في الروايات الاخرى - [00:17:21](#)

التي بعد هذه الرواية. نعم وروى ايضا من حديث نعيم انه رأى ابا هريرة رضي الله عنه يتوضأ فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين ثم غسل رجله حتى رفع الى الساقين ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امتي يأتون يوم القيامة - [00:17:41](#)

قرا محجلين من اثر الوضوء. فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل يعني هذا الفعل من ابي هريرة رضي الله عنه وكونه يصل يكاد يصل الى الابطين ويعني كذلك يتقدم في الساق - [00:18:05](#)

عندما يغسل الرجلين يعني هذا من اجتهاده وان وانه لما كانوا يأتون غرا محجلين وهو يريد ان يكون التحجيل يعني زايد وان يكون يعني اكثر من يعني من الشيء الذي اه هو الاسراع في العضد والاشراع يعني في والاشراع - [00:18:22](#)

الاشراف في الساق وهذا من اجتهاده رضي الله عنه وقد ذكر العلماء ان قوله من استطاع ان يطيل غرته وتعجيله وليفعل ان هذا من كلام ابي هريرة فهو يعني يرشد وهو يفعل هذا بنفسه ويرشد غيره الى ذلك - [00:18:43](#)

لكن لولا كما ذكره العلماء هو الاقتصار على ما جاءت به السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وما رواه ابو هريرة. ورواه غيره من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم ما كانوا يتجاوزون هذا الحد المفروض الذي هو متعين ولازم. نعم - [00:19:02](#)

وروى الامام احمد حديث اه حديث نعيم عن ابي هريرة وزاد فيه وقال نعيم لا ادري قوله من استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم او من قول ابي هريرة. وهذا فيه شك لا ادري يعني من غرفة - [00:19:24](#)

عن ابي هريرة لكنه يعني جاء او يعني حق المحققون من العلماء قالوا ان هذا مدرج من كلام ابي هريرة وليس من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم ولهذا هو نفسه فعل - [00:19:44](#)

يعني هذه هذه المبالغة وارشد الى ان غيره ايضا يعني ينبغي ان يفعل مثل ذلك. نعم وروى مسلم عن قتيبة عن خلف بن خليفة عن ابي مالك الاشجعي عن ابي حازم قال كنت خلف ابي هريرة رضي - [00:19:57](#)

الله عنه وهو يتوضأ للصلاة فكان يمد يده حتى يبلغ ابطه. فقلت له يا ابا هريرة ما هذا الوضوء؟ قال يا بني انتم ها هنا لو علمت انكم ها هنا ما توضأت هذا الوضوء. سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول تبلغ الحلية من - [00:20:19](#)

المؤمن حيث يبلغ الوضوء ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة عن عن ابي هريرة انه كان ان هو التابعي عن ابي حازم عن ابي حازم الاشجعي هو سلمان سلمان ابو حازم لان - [00:20:39](#)

على حازم يعني في في التابعين اثنان احدهما ابو حازم سلمان الاكشعي وهذا هو الذي يروي عن ابي هريرة فاذا جاء ابو حازم غير منسوب فالمراد به سلمان الاكشعي واذا - [00:20:57](#)

اه ابو حازم غير منسوب يروي عن سعد بن سعد سعد بن سعد الساعدي فالمراد بن سلمة بن دينار وكل منافقه وكل من هو

اخرجه اصحاب الكتب الستة فاذا هذا - [00:21:11](#)

يعني الذي معنا في الاسناد هو ابو سلمان الاشجعي ابو حازم سلمان الافتعي الذي هو يعني معروف بالرواية يعني المعروف بالرواية
عن ابي هريرة قال كنت خلفه يعني انه ما درى عنه ابو هريرة وكان يتوضأ ورآه يعني يمد يده حتى يصل آآ الابطين وقال ما هذا

الوضوء يا ابا هريرة - [00:21:26](#)

قال لو كنت اعلم انكم ها هنا ما فعلت ذلك. يعني وكأنه يعني اراد ان انه يجتهد يعني في هذا العمل وانه يبالي فيه ولكنه اه ان يخشى

ان يفهم منه ان هذا من فعل الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:21:51](#)

ولهذا قال هذه المقالة لابي حازم لما سأله عن هذه الكيفية التي ما كان يعرفها والتي هي متجاوزة لما ثبت عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم في الغسل الذي هو نهايته الاسراع في - [00:22:11](#)

اعيد الحديث وروى مسلم عن قتيبة عن خلف بن خليفة عن ابي مالك الاشجعي عن ابي حازم قال كنت خلف ابي هريرة رضي الله

عنه ويتوضأ للصلاة فكان يمد يده حتى يبلغ ابطه. فقلت له يا ابا هريرة ما هذا الوضوء؟ قال يا بني فروخ انتم - [00:22:31](#)

هنا لو علمت انكم ها هنا ما توضأت هذا الوضوء سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول تبلى الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء

يعني هذه العبارة تبلى الحلم ومن حيث يبلغ له هو اراد انها تزيد هذه الحلية وانه يعني يظهر هذا - [00:22:54](#)

النور وهاي الاشراق يعني يوم القيامة يعني من حيث يبلغ يبلغ الوضوء لكن آآ آآ المعتبر هو ما كان مرفوعا الى رسول الله عليه الصلاة

تمام؟ واما ما جاء عن ابي هريرة وهو باجتهاده - [00:23:14](#)

رضي الله تعالى عنه وارضاه والتعويل على ما جاء عن الرسول عليه الصلاة والسلام الباب اي نعم والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم

وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:23:31](#)